

فنتقيه السويقي الصراط المستقيم ونفي الزين عن سوا السبيل
 وقوله عليه السلام لا تجتمع اقي على الضلالة وقوله عليه السلام
 ما داه الموسون حسنا ولو عند الحسن . ههنا هي الأدلة
 المشهورة على ان الاجتماع حجه فعوله تعالى وسن ينطق
 الرسل فقد عرفت ما عليه وما غيب من الايات فدل ذلك
 على ان اتنا في مجتدي عصر واحد حجة ليست بوقوعه وما ذكره
 من اخبار الاحاد فبلوغ مجموعها الى حد التواتر غير معلوم
 والاجتماع وكيل قاطع بكونه حجة بحيث ان تكون الدلائل
 الثلاثة على انه دليل قطع قطعية التلالة على هذا للدول
 المطلوب فاذا ذكرنا سخر خاطري فاقولنا القضاء المتفق
 عليها نوعان احدهما ما اتفق عليه جميع الناس فهو العدل
 حسن والظلم قبح فهذا النوع يجب ان يكون بقينا بضاهي
 المتواترات والمجريات لان النا اذا اتفقوا على قضية فان لم
 تكن ثابتة عندهم فتواترهم على الكذب مما يجعله القائل
 فلو لا ذلك ليزم القبح في المتواترات وان كانت ثابتة
 عندهم فحكم العقار به ان لم يتوقف على السمع فان كان
 واجبا على تقدير تصور الطرفين في نفس الامر بديهية
 او كسبا فهو المطلوب وان كان واجبا في اعتقادهم الا انه
 خطأ فوقع الخطا بحيث لم يتنبه عليه احد من الانبياء والمكاتب
 والعا

والعا وغيرهم في الازمنة المتطاولت فوجب ان لا يعتاد على
 العقار اصلا وايضا الحكم المنزوي ليس بمعناه الا انه مع ما يقع
 في العقول فان لم يكن واجبا اصلا بل وقع اتفاقا والاتفاق
 لا يكثر ولولا ذلك يلزم القبح في المجريات وان توقفه التبع
 فان حكم العقار يوجب قبوله بان يحكم بامتناع الكذب من قابل
 فهو المطلوب فان لم يحكم فاقولنا في الجمهور على قبوله من غير
 وجوب تباطلنا مر فان قلت لم لا يجوز ان واحدا من اهل
 الشورى يحكم به واتبعه متابوه ثم بعد ذلك انعمهم الناس
 كما شاهده من الرسوم والعادات قلت كلامنا فيما يقتضيه
 الناس انه حسن او قبح عند الله تعالى فلا يرد على ذلك ان
 الانبياء واهل الحق لم يخافوا ان يعنتهم الناس على ترك الرسوم
 بل رضوا بها وهم فراعته وانما نحن بصدد وايضا مثل
 ذلك الاحتمال يرجع الى المنقاة الماضية ولم يوجب فيسأ
 فالتالي ما اتفق عليه المجتهدون من امة محمد صلى الله عليه وسلم
 في عصره على امره فلا من خواصنا ان نتخذ عليه السلام فانه خاتم
 النبيين فلا وهي تجده وقد قال الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم
 ولا اشدك ان الاحكام التي تنبت بصريح الوحي بالنسبة الى الشواهد
 العارضة قليلة غايتها العقل فلو لم يعلم الحكم تلك الخواص
 من الوحي الصريح وبعثت لحكامها مهملة لا يكون الدين كاملا

Copyright © King Saud University